قوله بمقتضى العكس وهو بيان الخفي وترك الواضح ووجه الاندفاع ان محصل كلام السيد ان الاكتساب في باب التصديقات يتضح بعد البيان بخلاف البيان في باب التصورات فانه لا يتضح الا في الاشكال قوله فلا يثبت ما هو المدعى اه الاولى ان الاحتياج الى باب القول الشارح لا يتضح فان سوق الكلام يقتضي الثبوت فيه ايضا ولذلك ذكر له المثال ايضا وساق الدليل على ان بعض التصور بديهي وبعضه نظري اما قول الامام في ان التصورات بديهية فلا يعول عليه قوله بان الاضافة بيانية واعلم ان المشهور فيها ان العموم والخصوص من وجه شرط واما عند غير المشهور فهو ان يكون المضاف منها اعم من المضاف وان كان اعم مطلقا قوله انه تحكم فيه اشارة الى انه تكلف لانه خلاف المتبادر على ما قال ابو الفتح في حاشية التهذيب قوله والظاهر انهما اه اعاد في المحشي الظاهر الجواز ان يكون المضاف محذوفا اي بحيث يطلق عليه اسم الواحد ويكون ما ذكره الشارح اشارة الى حذف المضاف فيه قال السيد الاشياء المعدودة وفيه اشارة الى ان المراد بصيغة الجمع مجرد التعدد كما مر غير مرة قوله المتصورات مجاز قرينة ظاهرة قوله طرفي تلك النسبة اي قسمي النسبة على مذهب القدماء قوله تسمى تلك التصور بشرط انتفاء الحكم لان الشك قسم العلم الذي هو الصورة قال ابو الفتح ان حقيقة الشك هي التردد بين طرفي النقيض وهما الوقوع واللاوقوع لا مجرد تصور النسبة مع طرفيها فلا يتصور الشك في نفسها بل في وقوعها ولا وقوعها وعدم ادراكهما اه يتعلق الشك بما يتعلق به التصديق انتهى وفيه نظر لان كون التردد علما ممنوع لانه التردد مصاحب للصورة المذكورة فتامل قوله والا تسمى تقليدا لم تذكر اقسام العلم لانه ليس من صدد استقصاء الاقسام ولذا لم تذكر الشك والوهم قوله فلا تسمى ولا الافراد التيقن الاولى ان يقال فهو التيقن قوله فالجهل اي الجهل المركب قسم من العلم بمعنى الصورة الحاصلة عند الذات المجردة وقسيم للعلم بمعنى التيقن وهذا داخل تحت الصورة المذكورة واطلاق العلم على ما عدا اليقين بخلاف العرف واللغة والشرع نعم يطلق العلم على التقليد مجازا على ما في شرح المواقف والجهل ان الجهل المركب عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق سواء كان مستندا الى شبهة او تقليد كاعتقاد الفلاسفة قدم العالم معنى الجهل المركب كما هو المشهور في الكتب وانما سمي مركبا لانه يعتقد الشيء على خلاف ما هو عليه فهو جهل بذلك الشيء ويعتقد انه يعتقده على ما هو عليه فهو جهل اخر بذلك الشيء قوله اما الجهل البسيط اي عدم تلك الصورة عمن شانه ان يحصل تلك الصورة عنده فالحائط لا يتصف بالجهل كما لا يتصف بالعلم فالجهل البسيط مقابل للعلم بكلا المعنيين تقابل قوله قسيم للعلم اي مقابل له تقابل العدم والملكة وقسم الشيء لا بد ان يندرج تحت الثالث معه قوله يتوجه على الجهل وانت خبير بان كون المراد بالجهل الجهل البسيط ظ لان الجهل المركب لا يطلب بالتعريف والحد وهو ظ فلا يتوجه السؤال باشتراك لان البسيط هو المتبادر قوله الاشتمال على العلل واعلم ان العلة تباين المعلول والتعريف بالمباين لا يجوز فالمراد بالاشتمال على مفهوم ما ماخوذ بالقياس الى العلة مثلا ان الترتيب مفهوم اخذ بالقياس الى المرتب وهو الفاعل قوله الا الحد التام شارح الكل ان الرسم منه تام يفيد التمييز عن كل مغاير المرسوم ومنه ناقص يفيد التمييز عن مغايره انتهى فان الرسم الاكمل لا يسمى حدا بل رسما قال الاولى ان يقال الكامل قوله وهذه لطيفة يشعر انه جعل اللفظ تعريفا وهو ليس بمتبادر لان القوم يبحثون عن المعاني والسؤال باستعمال المجاز والمشترك بلا قرينة لا يدل على ان المدعى هو اللفظ قوله لاشتماله على علة واحدة وقد عرفت ان المراد بالاشتمال على الماخوذ منها قوله يغاير الاشتمالات الثلث فالاشتمال على العلل الاربع لطائف كثيرة لان كل واحد منها لطيفة فهي اربع لطائف فاذا ركبت تعتبر ثنائيا او ثلاثيا او رباعيا يحصل لطائف كثيرة والجامعية لطيفة والمانعية لطيفة اخرى وكون المعرف محمولا لطيفة الى غير ذلك فافهم ولا حاجة الى هذا التكلف لان تعتبر اللطائف بعد صحة التعريف في الجهل فقد بر قوله على وجه الجدل والالزام ولما كان الجواب منعا والجدل قسما من المعارضة والمنع وليس نقضة فضلا عن ان يكون فيما زاد الوجه وجعل الالزام عطفا تفسيريا قوله لم لا يجوز ان يكون من ههنا اسما وشارح التوضيح قد عد اقوال النحاة في من الى الخامس عشر ولم يذكر كونها اسما ولم يجوزه في غيره فلا يساعده الوضع وهذا الكلام على السند وهو مقبول عند المناظرين اذا كان بطريق المطالبة الا ان المدعي بيان ضعفه في نفسه وقد وجدت المتاخرين يقولون ان النحاة اجمعوا على ان كلمة من ليست باسم الحمد لله على امثاله قوله ويكون تلك اللطيفة اي الاشتمال على العلل الاربع فيكون بعض اللطائف الكائنة للاشياء مطلقا تابعا لهذا التعريف كما يكون المعنى في النظير الحث الكائن للرمان تلك والمدعى نسبة الحث الى المخاطب والتشبيه الى الرمان ليست بمقصودة بالذات بل هي وسيلة الى المدعى وهو ظ لا يخفى قال السيد كل مركب صادر عن ان كان المعلول بسيطا والفاعل موجبا فلا يتصور هناك الا علة فاعلية وان كان المعلول مركبا

مركبا والفاعل موجبا لا يتصور هناك علة غائية فيكون هناك علل ثلثة وان كان مختارا فهناك علل اربع وان كان المعلول بسيطا والفاعل مختارا فهناك علتان فاعلية وغائية قوله بالاختيار وهو صحة الفعل والترك منه لا بمعنى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل فانه مجمع عليه بين الفريقين على ما في المواقف وغيره قوله اما على مذهب المتكلمين فلا يناسب المقام لان الكلام في اصطلاح المنطق وقد مر ان المنطق جزء الحكمة او مقدمتها على الاختلاف المذكور قوله اذ لا يتصور بالنسبة اليه تع علة غائية لان افعاله تع ليست معللة بالاغراض عند الكل والحكماء بل لها غايات وفوائد وحكم ومصالح لا تحصى وثبوت الغاية لا يستلزم استكمال الفاعل كما يستلزمه ثبوت العلة الغائية على ما قال السيد السند في حاشية التجريد الا ان التعليل يجب عند المعتزلة وعند الفقهاء لا يجب لكن افعاله تع تابعة لمصالح العباد وتبعهم صدر الشريعة في التوضيح اما التعليل بالفائدة العائدة اليه تع فلم يقل به احد من العقلاء من اهل الملة والحكماء وقد حررت هذه المسئلة في رسالة جهة الوحدة والله اعلم قوله اي جعل مصدرا مبنيا اه واعلم ان ابا الفتح جعل المبني للفاعل والمبني للمفعول في حاشية الاداب مقابلا للحاصل بالمصدر فالاول الكون ضاربا والثاني الكون مضروبا والثالث الهيئة وهي موجودة في الخارج والاولان امران اعتباريان اما معنى المصدر فهو الايقاع فالضرب حقيقة في الايقاع دون ما عداه فمعنى الضرب اعتبارات ثلث فافهم ولعله اراد بالمصدر المبني للفاعل الايقاع وهو علة الهيئة الحاصلة للفاعل والمفعول بلا مرية قوله فهو ليس علة للهيئة الاجتماعية اذ قد مر ان الفاعل علتهما الايقاع قوله بل هما متحدان بالذات وقد مر ان هذا مخالف لما مر نقلا عن ابي الفتح قال الحسن الفناري في حاشية شرح التلخيص وتلك الهيئة للفاعل فقط في اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة والقيام او للفاعل والمفعول وذلك في المتعدي كالعالمية والمعلومية من العلم وما عبارة شائع اهل العربية في قولهم المصدر المتعدي قد يكون مصدرا للمعلوم وقد يكون مصدرا للمجهول يعنون بهما الهيئتين اللتين هما معنيا الحاصل بالمصدر انتهى فهذا الكلام يدل على الاتحاد المذكور فيكون كلام المحشي وكلام الحسن الفناري متوافقين في الدلالة على الاتحاد المذكور وفيه نظر لان كلام الحسن الفناري يدل على اتحاد المبني للفاعل ايضا مع ان المحشي جعل المبني للفاعل علة فالوجه ان كلام الحسن الفناري مبني على المسامحة لان الحاصل بالمصدر هيئة العالمية والمعلومية اما العالمية مثلا فهو الكون عالما فهو مبني للفاعل وكذلك قول المحشي بالاتحاد مسامحة صدرت عن العلامة التفتازاني في كلام ابي الفتح تحقيق لا جمع قوله لجواز كون الجعل مصدرا خلاف المتبادر قوله وما هو سبب قريب لحصول المط ولا يخفى ان كون الهيئة العارضة للامور المرتبة سببا قريبا ممنوع لان السبب القريب علم المرتب اللهم الا ان يكون اضافيا فتامل قوله لان ما هو واقع فيها صفة وقد مر من السيد ان العلوم ثابتة في محال الافكار والانتقالات وكذلك المعلولات محلها فيكون الواقع صفة لها ثم فتامل قال الشارح والى العلة الفاعلية بالالتزام اذ لا بد لكل ترتيب من مرتب يعني ان الاثر يستلزم المؤثر قيل ان اللزوم الخارجي لا ينفع واللزوم الذهني ممنوع لانا كثيرا ما نلاحظ الاثر ولا نلاحظ فاعله والجواب ان اللزوم اللزوم البين بالمعنى الاعم ويمكن الجواب بان الكلام على قاعدة اهل البيان فان المعتبر عندهم هو اللزوم في الجملة قالوا ان تعريف المناظرة مشتمل على العلل الاربع وهو من هذا القبيل قال السيد السند بل هي معلولة له اي الهيئة الحاصلة للامور المرتبة اثر الترتيب الذي هو الايقاع وهو ليس بموجود فانه كان المصدر لازما كالقيام والحركة كانت الهيئة قائمة بالفاعل وان كان مصدر الفعل المتعدي كانت الهيئة للفاعل والمفعول حسية ومعنوية نحو الضاربية وهيئة المضروبية ويقال لتلك الهيئة الحاصل بالمصدر واستعمال المصدر في الايقاع حقيقة وفي الاثر وهو الهيئة الحاصل بالمصدر واستعمال المصدر في الايقاع حقيقة ومجاز لان كونه مشتركا لفظيا خلاف الاصل فلا يصار اليه الا عن دليل ولم ينقل عن احد انه مشترك لفظي لا يخفى عليك ان بعض المصادر يحول الامكان الايقاع لا يتصور له الحاصل بالمصدر وهو ظ قوله على علمه واعلم ان ههنا امورا يجب التنبيه عليها الاول ان المراد بالعلة الفاعل المستقل بالفاعلية وذلك انما يكون باجتماع الشرائط وارتفاع الموانع والثاني ان نسبة العلة المعينة الى المعلول المعين بالوجوب والثالث ان نسبة المعلول المعين الى العلة بالامكان والرابع ان العلة مستندة الى الخصوصية الذات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)